



قرار رقم (٢٨٧) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠/٥/٢٠٢٤

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

#### قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية و تعديلاتهما، وبنفس أرقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:-

| م  | اسم الوسيط                         | الرقم | الصفة | الرقم القومى   |
|----|------------------------------------|-------|-------|----------------|
| ١. | داليا ياقوت إبراهيم حسن عبد الباقي | ٤٣٠١٦ | حر    | ٢٨٨٠٧١٣٠٢٠٠٨٠٦ |
| ٢. | مى سيد محمود أبو العنين            | ٤٣٤٤٦ | حر    | ٢٨٥٠٧٠٧٠١٠٢٨٢٢ |
| ٣. | محمد سيد صادق إبراهيم              | ٣٣٦٨٣ | حر    | ٢٨٥٠٩٠٣٠١٠٥٣٩٢ |
| ٤. | مى سمير مصطفى محمد طنطاوى          | ٣٧١٩٤ | حر    | ٢٧٦٠٩٠١٠١١٠٨٦٢ |
| ٥. | شريفه عبد الستار عبد المجيد مفتاح  | ٣٣٧٧٣ | حر    | ٢٩٠٠٥٠٩١٨٠١٧٦١ |

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح